

عندك اكثر من سنة اشهر فانك بيدك فيعيبه عزرا وتقيم
 بعد السنة المدة الطويلة من غير ان تشهد انما على حقها ثم تريد
 ان تقضي وتقول جهلت وطمسنت ان الامر بيدك متى شئت
 اه ثم قال

وفا اكثر في الوضوء ومثله بفرض صلاة ثم حج تحصلا
 اتوك اطلق في التوضيح الصلاة فلم يقيد بها بالعرض والشرط
 اطلاق العبادة فتشمل الصوم والعمرة وبقية في التوضيح
 مسلمان او اهل التاهد يخطى في الاموال واحد و
 وثا سيرها الغريم يقضي بخص غرامه فيسكتون و لا
 ينكرون ثم يريدون القيام والله اعلم والصلاة والسلام
 على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين بخير مؤلفه حفظه الله
 ولطف به اه في سؤال ٤٤٧ كالمعروف ما بينهم واربعون
 على زمة النبي عبد المجيد يوسف بن دايم الزبير رز اسباب بدير الخن

روى نسخة
 فيشجل

١٢٥٥

كتاب في العقائد الشيخ الامام العالم
 العلامة محي الدين الكاشغري
 ابن الجليل الحسين بن
 مصطفى بن الحسين بن
 الصديق بن
 تقالي

ورد على تفسير الكسب بمقارنة القدرة الحادثة للفعل ان التكليف انما يتعلق بالأفعال
 الاختيارية في نفسها لا بمقارنة القدرة والارادة لها والحيث بان المراد لا يعلق التكليف
 بل المقارنة على جهة التعلق فالكعبارة عن تعلق القدرة الحادثة بالمقدور من غير
 كما في عبارة غيره لا يخلو فالامر والنهي متعلقان بالأفعال الاختيارية في الظاهر باعتبار
 التعلق الذي لا ينافي مع واداء الفاعل في التعلق مع الثاني من غير ان يكون له حقيقة
 سلم المظاهر في التاثير فالظاهر قد يعيد عن الافة ليدل على ان القدرة وال
 الشايد بل لا يقال كيف انتم المقدرة تعلقا بلا تاثير لانه قال في الاحكام ليس ضرورة
 تعلق القدرة بالمقدور وقوع الاخراج اذ قد تعلق في الأول كانت متعلقة بالاعمال
 ولم يكن الاخراج حاصلا لاجراءه عند الاخراج متعلقة به نوعا اخر من التعلق به بعض
 قال ابو العباس بن الشاكر لعل يجب ان يفسر استقامته على الاقدام والاحكام لا يدرك
 ان القدرة ينعش احد مما يرجع على الآخر فلم يقدر في حيز الاطلاق على ان يكون له
 يقدم ويحجم لما يجد من نفسه من لادته وتوهمه وما يقدر من استطاعته ولعل في قوله
 يجوز ان يغير اختياره ذلك لا يخلو في قوله عن الجبهة التي تقدم وحيث ان ذلك قد يفسر
 التي منها في ذلك الجرح والجرمها في الكسب من الحقيقة والجرم في حقيقة الحقيقة والكسب
 والنبوء والعباد لان ذلك رتبة من جاز وتعلق على الكسب من وجهه لعل لا يخلو من وجهه
 وهذا القدرة كافي في الارشاد المسيل ارشاد ويصير في ذلك الحوض في الشهادة والاحكام
 وتدين النظر من المصوم وفي الكلام الشيخ بن ابي جعفر افعال العبد خلق للرب سبحانه وتعالى
 ولا نقول في القيمة الى آخر كلامه وفيه عن امه من بعض الرسائل لبعض الفضلاء المعرف

Copyrighting Saud University